

شرح كتاب الزكاة من عمدة الفقه لابن قدامة (2) | الشرح الأول |

الشيخ سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

زكاة السائم ها بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين مين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين يقول مولف غفر الله له - 00:00:00

باب زكاة السائمة وهي الراعية وهي ثلاثة انواع انتهينا من هذا قرأنا هذا ما يخالف اقرأوا ما يخالف وهي ثلاثة انواع احدها الابل

ولا شيء فيها حتى تبلغ خمسا - 00:00:34

فيجب فيها شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه. وفي العشرين اربع شياه الى خمس وعشرين. ففيها بنت مخاض

وهي بنت سنة فان لم تكن عنده فابن لبون. وهو ابن سنتين الى ست وثلاثين فيجب فيها بنت لبول - 00:00:56

الى ست واربعين فيجب فيها حقة لها ثلاث سنين الى احدى وستين فيجب فيها جذعة ولها اربع سنين الى ست وسبعين ففيها ابنتا

لبون الى احدى وتسعين ففيها حقتان الى عشرين ومئة. فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث بنات لبون - 00:01:18

ثم في كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون الى مئتين. فيجتمع الفرطان ان شاء اخرج اربع حقاق وان شاء خمس بنات لبون

طيب هذا هذي المسألة وما بعدها اكمل ما بعدها - 00:01:40

ومن وجبت عليه. ومن وجبت عليه مسنة فلم يجدها اخرج ادنى منها. ومعها شاتان او عشرون درهما. وان شاء اخرج اعلى منها واخذ

شاتين او عشرين درهما هذا الكلام الذي ذكره المصنف هو - 00:02:01

نصوا كلام النبي صلى الله عليه وسلم في كتابه في ابي بكر وكتابه لعمر. ابي بكر رواه البخاري في صحيحه وكتاب عمر رواه اصحاب

السنن بسند حسن كتاب ابي بكر رواه البخاري - 00:02:20

عن انس ان ابا بكر الصديق كتب له مما ارسله الى البحرين ارسل انسا الى البحرين دي باقية الزكاة فكتب له هذا الكتاب لما وجهه

الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم - 00:02:47

هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على

وجهها فليعطها يعني من طلبت منه على وجهها كما - 00:03:07

فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كتبه صلى الله عليه وسلم ومات قبل ان ينفذه فانفذه ابو بكر قال فمن سئلها من المسلمين

على وجهها فليعطها. ومن سئل فوقها فلا يعطي - 00:03:25

اذا سئل اكثر من ما وجب عليه لا يعطي قال في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا

وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى - 00:03:41

فاذا بلغت ستا وثلاثين الى خمس واربعين فيها بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت

واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة - 00:03:59

اذا بلغت يعني ستا وسبعين الى تسعين ففيها من تالبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومئة ففيها حقتان طروقة الجمل فاذا

زادت على عشرين ومئة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة - 00:04:19

في كتاب آآ عمر فاذا بلغت احدى وعشرين قال فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومئة ففيها حقتان الجمل فاذا بلغ فاذا زادت

واحدة يعني على الاحدى وعشرين ومئة قالها فيها ثلاث بنات لبون - 00:04:40

كما ذكر المصنفون هذا اخذ من رواية عمر رضي الله عنه والفقهاء استنبطوا ايضا من حديث ابي بكر قالوا لانه قال فاذا بلغت احدى وعشرين فاذا زادت على احدى وعشرين ومئة - 00:05:05

ففي كل اربعين بنت لبول يعني اذا زادت عليها فكل اربعين بنت لبون الى اربعين مائة وعشرين فيها ثلاث بنات لبوا مئة وعشرين وزادت واحدة فيها ثلاث بنات لابوهن فما فوقها - 00:05:21

فيها ثلاث بنات لبون. كذلك الى آ الى مئة مائة وخمسين اللي انا اصير فيها زيادة ثلاثين ثلاثين وفي كل خمسين حقة وفي كل اربعين وهكذا خمسين واربعين الى مئة وستين. نعم - 00:05:43

المهم ثم قال فاذا بلغت اه ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها. فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة ثم يقال وفي صدقة الغنم الى اخره. نحن الان في الابل - 00:06:09

نعود الى كلام المصنف انتهينا من الكلام على ما في الغنم. نحن اعطيناكم قاعدة في الدرس الماضي حفظتموها ام لا تحفظ اولاً الانصبه ثم الواجبات الانصبه ما هي مني واحد يعطينا - 00:06:25

تبرع لنا انه يصير كذا بهذه الطريقة ما بالك وسكت قبل قليل تكلمتم كلكم والان سكتم كلكم لا محمد غيره واحد يجرب نفسه ما يخالف. اذا نسي وذكر ان كذا اذا نسيت - 00:06:50

وذكرت حفظت اما اذا بقيت على نسيانك سم خمس عشرة خمسطعش خمسة وعشرون قبل ست وثلاثون ايوة ها لا لا ستة وثلاثين وبعدها لأ ست ست وثلاثون ستة واربعون ايوة - 00:07:10

احدى وستون عام ستة وسبعين ايوة واحد وتسعين مية وواحد وعشرين. مية وواحد وعشرين احدى عشر تعيدها مرة ثانية سريعة غيره من يعيدها غيره خمسة عشرة خمستاشر عشرين خمسة وعشرين - 00:07:42

وثلاثين ستة واربعين واحد وستين وسبعين واحد وتسعين مية وعشرين. مية وواحد وعشرين. مية وواحد وعشرين. طيب الفروض والواجبات فيها من دون خمسة بالترتيب ها شاة ثلاث شياه - 00:08:10

اربع شياه في خمسة لأ بنت ومخال ها بنت لابوه لا قبل الجذع اخر شي حقة ها حقتان ثلاث بنات لبون بعدها خلاص ها طيب مين يركبها لنا؟ ما دام عنده ترتيب هذا وترتيب هذا - 00:08:33

يقول في كذا كذا في كذا كذا يلا قرب محمد رشاد الاول خمسة اليوم اربعة وعشرين. اربع اشياء خمسة وعشرين لا امها لا ما في واحد وثلاثين ستة ثلاثة حقة حقة حق - 00:09:05

كذا ارجعي الى بنت اللبون ايوة بنت بنت واحد وتسعين لا حقتان ثلاث بنات لهم طيب من يعيدها معه جربوا يا جماعة احسن جربوا اخطئوا طيب انا سؤالي من يريد ان يخطئ يا جماعة - 00:09:44

لا نريد من يصيب. من يخطئ له اجران. لانه في مجلس العلم يتعلم يا جماعة ها من يتبرع لنا بالخطأ خمسة في عشرة. عشرة عشرين خمسة وعشرين بنت مخالط. بنت مخالط. اه ستة وثلاثين - 00:10:15

بنت لابويا. بنت لابونا. ستة واربعين. آ حقة. حقة اه واحد وستون اه جدد. جدد احسنت صابون. ستة وسبعون. بنت ابوها. بنتها مخالط. بنتها. بنت عم. لا ما في مخاض اتركها. بنتالت. بنتال ابوي - 00:10:45

واحد وتسعين واحد وتسعين ثلاث بنات طيب الان اه فهمنا ان الشاة ماذا تتكرر كم تكررت مرة اربع مرات شاة شاتان ثلاث شياه اربع شيش واضح اذا تتكرر طيب الحق تتكرر ام لا - 00:11:04

الحقة تكررت كم؟ مرتان. بنت لبون؟ تكررت ثلاث مرات. الجذعة مرة واحدة البنت المخاض مرة واحدة احفظ بهذه الطريقة انك اذا قلت مرة واحدة جذعة لا تكرر ها كذلك بنت المخضرات يكررها - 00:11:32

بداية الابل المخرج من الابل يبدأ بمنتهى وينتهي بايش لأ لأ لا يحق الترتيب طيب السنين السنين او عمر المخرجات اصغرها بنت المخاض عمرها سنة سميت بنت مخاض لان امها - 00:11:56

ما اخذ امها حامل يعني امها مخضت حامل الان هي بنت مخاض يعني بنت ناقة مخاضة بنت ناقة مخاض هذا المقصود. هي مخاض امها مخاض اكبر منها بنت لابوي. عمرها سنتان - [00:12:20](#)

امها ذات لبن. امها وضعت مكانة امها ماخطا كانت حاملا ثم وضعت الان امها تحلب بنت لبول يعني بنت ذات لبن بنت ناقة لبون واضح بعدها حق سنين استحقت ركوب الفحل وان يحمل عليها - [00:12:42](#)

سميت حقة استحقت اعتقال طروقة الجمل يعني يطرقها الجمل ويركب عليها ويحمل عليها. بعدها جذعه اربع سنين وهي التي اجذعت سنها اسقطت كم اربع سنين اكبر منها ما يوجد معنى لكن يعرف ايش ثنية وهي ذات خمس سنين - [00:13:09](#)

التي لها خمس سنين متى تأتينا ذكرها؟ في الاضحية اذا اردت ان تضحي لا تذبح لا بنت لابون ولا بنت مخاض ولا جذع تذبح ثنية بخمس سنين. لكن نحن الان في الزكاة - [00:13:35](#)

الزكاة. طيب. على هذا نعود الى في كلام المصنف يقول وهي طيب فاذا بل الى خمس وعشرين لان الاول تنتهينا منه. قال ففيها بنت مخاض وهي بنت سنة كما مر معنا في الحديث كملت السنة فان لم تكن عنده - [00:13:54](#)

فان لم تكن عندك بدلا عنها لانه اكمل منها في السن وانقص منها القيمة ان الحرب الاني عندهم اقيم واعظم من الفحل. الابل يكفيها فحل واحد. فماذا يصنعون بمئة فحل عنده - [00:14:22](#)

يريد مئة ناقة لان النوق تلد والفحل الواحد يكفي لهذه النوق فاذا هم اكثر قيمة فلذلك من الليمون يجزي عن بنت المخاض عند عدما متى يجزي عنها عند عدما بحث نقول له عنده خمس وعشرون من الابل - [00:14:49](#)

الى كم الى الى خمسة وثلاثين. ستة وثلاثين تنتقل الى انصاب اخر هنا شيء يسمى الوقص الوقت هو ما بين النصابين ولذلك انظر في الحديث ماذا قال؟ قال الى خمس وعشرين ففيها - [00:15:16](#)

بنت المخاض الى خمس وثلاثين. قالوا خمس وعشرين حتى تبلغ خمس وعشرين الى خمس وثلاثين فيها بنت مخاض يعني هذا النصاب فاذا بلغت ست وثلاثين انتقلت الى او دخلت في النصاب الاخر - [00:15:35](#)

فيها بنت لبون الى خمس واربعين وكلها بنت لابوه ثم تنتقل اذا بلغت ستة واربعين الى تنتقل في الحق اما النصاب الثاني فالوقت هو ما بين النصابين. الوقص ما بين النصابين ملحق بالنصاب الاول - [00:15:50](#)

لا يلحق بالنصاب الثاني. يلحق بالنصاب الاول سيكون ما تخرجه عن النصاب الاول معه هذا الا يقال انه ليس خارج كذا لا نقول هو داخل داخل فيه بحيث انه يؤجر على ما يخرج عنه وتشمل التطهير له كله - [00:16:10](#)

الان وجب عنده عنده خمس وثلاثون شاة كم فيها؟ خمس وثلاثون ناقة كم فيها كم فيها خمسة وثلاثون؟ ها بنت ليش بنتها؟ يقولون بنت ليش تقول بنت الابون سجل اذا قيد - [00:16:27](#)

خمس وثلاثين بنت اللابون اذا بلغت ستا وثلاثين خمسة وثلاثين دونها الم اقل لكم قيدها سيعملوا جدول امامكم هكذا في الجدول رقموها على تنازلي خمس عشر خمسة عشر في شرون خمس وعشرون ست وثلاثون ست واربعون احدى وستون - [00:16:56](#)

ها ست وسبعون احدى وتسعين مئة وواحد وعشرين. رقموها بجدول ها تنازلي ثم اجعلوا بجوارها الواجبات فيها هنا ورق وزع ورق عليهم يا في ورق اعطيهم الورم لماذا لاجل تتصوروا - [00:17:24](#)

وين وين مدد مدد يا ابا يوسف ايش هذا؟ لحظة ايوه وزع. عطه يسأل يقول مدد مدد يا ابا يوسف. يقول فيها حاجة ها؟ طيب ما الفرق بين مدد ومدد يا بدوي ومدد مدد يا ابا يوسف - [00:17:59](#)

ها؟ مدد يا بدوي ميت لا يجوز استغاثة بالميت وابو يوسف اخونا قائم عندنا معاه الورق نقول ماذا تمدنا يعني؟ يعني امدنا مددا وهو قادر فيجوز سؤال الحي القادر ها الموجود - [00:18:53](#)

السؤال بما يستطيع الحي القادر اما الميت او العاجز او غير الموجود لا يسمعك لا يجوز سؤال غير الله شرك اعملوا الجدول اولا بطريقة آآ عمودية ها عشرة ولا خمسة اول خمسة اكتبوا في - [00:19:16](#)

خمس عشرة خمسطعش عشرين خمسة وعشرين ستة وثلاثين ستة واربعين ها واحد وستين ها ستة وسبعين بعده واحد وتسعين

واحد وتسعين مئة وواحد وعشرين هذا الجدولة ايوه طيب طيب احسنت - 00:19:48

كتبتم الانصبه طيب بجوارها اكتبوا بجواره الاول شاة الثاني شاتان الثالث ثلاث شياه الرابع اربع شياهات ثم الخمسة وعشرين كم فيها؟ بنت ومخاض اكتبوها ثم ستة وثلاثين كم فيها؟ بنت لبون - 00:20:11

ثم ستة واربعين كم فيها؟ حقة ثم احد وستين كم فيها؟ جذعة طيب جاء بالذال جذاعة ثم بعد ذلك ثم حقتان ثم ثلاث الاخير ثلاث بنات نبون. نشوف بنت واخا بنته لابونا حقة جذعة - 00:20:44

لا لا ناقصة خمس عشر خمسطعش عشرون هذي نزلهن تحت خمسطعش وعشرين ما كتبتهما اعد الجدول اعده واضح؟ طيب الانصبه مجموعها ترى كم؟ احدعشر نصب. عدوها احدعشر نصاب ولا لا؟ اذا هي ناقصة عن - 00:21:30

او زائدة لا غلط. احدعش ها؟ احدعشر نقطة ها؟ لا استاذ هذا لا يجب تكون متصورة امامك ها عدها حداعش عدها كم واحد نعود الى كلام المصنف يقول المصنف رحمه الله الى خمس وعشرين ففيها بنت مخاض قلنا لكم بنت المخاض - 00:22:13

كم عمرها؟ سنة لماذا سميت بنت مخاض؟ امها ماخذ. بنت ناقة المخاض هذه هي بنت مخاض يعني الناقة امها مخاض حامل يعني وهي بنت سنة فان لم تكن عنده يقول لم تكن عنده بنت المخاض الابل كلها كبيرة ما فيها فابن لبول - 00:22:59

ابن اللبون لماذا؟ ابن اللبون عمره سنتان امه ذات لبن زاد عليها في السن ونقص عنها في القيمة فساواها ها في المخرج لانه زاد في شيء ونقص في شيء فصارت معادلة - 00:23:29

صارت معادلة يجزئ اخراجه يجزئ الاخراج. ولا يكون خذوها قاعدة يقولون بعد ذلك لا يخرج الذكر الا في هذا الموضع وفي ها البقر سيأتينا تببع وتببع سيأتينا هناك في كل ثلاثين - 00:23:47

وفي كل اربعين او تببعه في كل اربعين مسنة سيأتينا هناك فاذا الذكر هنا له محل وهناك له محل في غيرها لا يخرج الا اذا كان النصاب كله كورا فيخرج منه - 00:24:06

اما اذا كان ذكورا واناثا فلا يخرج الا انثى واضح؟ عنده غنم ففيها يقول اخرج هذا الكبش كبير احسن من نقول لا لا يصح الا اذا كان النصاب كله ذكور فيجزئ منه - 00:24:25

في الابل لا يخرج الذكر الا في هذا الموضع اذا كان انعدمت بنت المخاض طيب اذا كان ليس عنده بنت مخاض ولا عنده بنت ولا عنده ابن لابوه ها قالوا - 00:24:44

يخرج يشتري يشتري بنت مخاطر او يخرج اعلى منها بنت لابون لكن لا يجب عليه بنت الا امه اقول له لك حالتان ليس عنده بنت مخاض. قلنا اعطنا بنت لبوي. ابن لبون. قال ما عندي ابن لابون - 00:25:01

قلنا اشتري يشتري باللبون ولا يشتري بنت بخار. ما يشتري الا بنت بخار ما يشتري باللبون لانه لما انعدم اه خلاص يشتري هو مطلوب منه الشراء فيشتري المطلوب شرعا. قال لا اجد لا هذا ولا هذا. لا نستطيع اشتري ولم اجد قلنا اخرج - 00:25:23

ان شئت اعلى منها وسيأتينا سيأتينا انه يخرج بنت لابون ويعطيه المصدق شاة شتن شتن سيأتينا هذا لا نستعجل له قال وهو ابن سنتين الى ست وثلاثين فيجب فيها ابنة لبون يعني معه النصاب - 00:25:43

الى ست وثلاثين فهنا يجب ابنة لبون ما هي بنت اللبون ابن سنتين بنت سنتين سميت لبنت لبون لان امها ذات لبن وضعت وهي ذات لبن وليس بالضرورة تكون امها قد تكون ماتت امها لكن المقصود - 00:26:09

ليش؟ هكذا هي اسمها اكتسبت هذا الاسم بهذا السبب. لان الغالب ان امها تكون مرطعة وموجودة حامل وذات لبن المقصود وقد تكون امة ماتت قد تكون بيعت قد تكون امها لم يطررها الفحل ولم تمخض والى اخر ذلك - 00:26:24

لكن المقصود بها السن وسميت بهذا لهذا السبب قال الى ست واربعين فيجب فيها حقة لها ثلاث سنين كل هذا مر في الحديث الذي قرأناه عليكم قبل قليل قليلة احدى وستين فيجب فيها جذعة. الجذعة الجذعة قلنا لا تتكرر معك - 00:26:41

مرة وحدة. مرة وحدة بنت المخاب طيب ولها اربع سنين والى ست وسبعين ففيها ابنتها لبون تكررت بنت اللبون مرت معنا بنت اللبون في ايش ها في ست وثلاثين وفي ست وسبعين - 00:27:02

في ست وثلاثين وفي ست وسبعين. الفرق كم؟ اربعين. اربعين تكررت في ست وست بنت لبون اذا قلت ست وثلاثين ست وسبعين السودان جذعت سنها تكون اجدعت سقط سنة سقطت وهي يخلفها - [00:27:23](#)

يخلفها ظهرت لها الثنايا طيب آآ ففيها ابنة الاب الى احدى وتسعين ففيها حقتان فيها حقتان احدى وتسعين فيها حقتان ثم في كل خمسين اه نعم. ففي الى عشرين ومئة يعني فان زادت واحدة - [00:27:46](#)

مية وواحد وعشرين ففيها ثلاث بنات لبون. ثم في كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون اذا صار عندك مئة وخمسون كيف تقسم انت تقسم على قسمة يكون الخارج الباقي - [00:28:11](#)

اقل اي نعم. فاذا قسمت على مثلا مئة وخمسين اقسما على خمسين. على خمسين. كم يبقى؟ ما يبقى شي طيب اقسما على اربعين ها؟ مئة وعشرين وعندك زيادة ثلاثين. لا نقول لا - [00:28:28](#)

ما يصلح هذا لانه يبقى عدد لو قسمناه على الخمسين ما يبقى شي فاذا الواجب الخمسين هذا مراده ليس المراد التخيير كما تشاء. لا المراد ان تنظر الى انه آآ تخرج الواجب ولا يبقى شيء الا شيء لا يمكن. لو كان مثلا عنده مئة وواحد وخمسين - [00:28:48](#)

قسما على على خمسين ثلاث حقة وزادت عنده واحدة هذه ليس فيها شيء الى قال اه طيب المئة اه المئة وثمانين كم يطالع فيها على اربعين كم فيها؟ كم فيها؟ قال ففي كل ثلاث بنات لبون في كل في كل ثلاثين اه في كل اربعين بنات - [00:29:08](#)

ثلاث بنات لبون وفي كل اربعين في كل خمسين وفي كل اه اربعين بنت لابوه. فاذا قسم الاربعين اربع بنات اصبح اربع بنات لبون. طيب لو قسمها على الخمسين ثلاث حقة كم يبقى؟ ثلاثين. يبقى ثلاثين زائد - [00:29:36](#)

لا القسمة على خمسين غير مناسبة اقسام على الاربعين واخرج بنات الابو واضح حذر ما في وقت الوقت اذا كان تنظر اذا طلع عندك وقت اضرب هذي المئة مئة وثمانين لما قسمناها على الخمسين لما قسمناها - [00:29:57](#)

على الخمسين. كم الوقت؟ ثلاثين. مئة وثلاثين. صار الوقت الزائد ثلاثين. هالثلاثين ليس فيه شيء. لا نقول لا اصبر. انظر على مئة على الاربعين كم يطالع؟ يبقى عشرين صار العشرين هو الان المناسب - [00:30:19](#)

بدل ما يبقى عندنا ثلاثين نقول يبقى عندنا عشرين. الوقت هذا ليس فيه شيء هذا المراد اربع بنات لبون والعشرين هذي معفو عنها لكن لو قسمنا على الخمسين صار الباقي ثلاثين - [00:30:35](#)

لا لانه قال ففي كل كذا وكذا ما قالوا اربعة وعشرين انتهى الربعية انتهت من يوم مر معنا المئة من مر معنا العشرين الخمسة وعشرين فيها حق اه بنتهم اخاو - [00:30:48](#)

العشرين الغنم فيما نقص عن ها؟ خمسة وعشرين. خمسة وعشرين ما نقص عن خمسة وعشرين ما تجاوز الخمسة وعشرين خلاص الابل ثم تستقر الفريضة قال الى مئتين فيجتمع الفرضان اذا بلغت مئتين اجتمع فرضا سواء اخرج بنات لبون او اخرج اذا قسمها المئتان على على اربعين - [00:31:08](#)

خمس في زيادة؟ لا اذا قسمها اربع يعني خمس حقة واذا قسمها على اربعين على خمسين اربع حقة وعلى اربعين خمس بنات لابوي. فهو مخير. قال فان شاء اخرج اربع حقة وان شاء خمس بنات لابوه - [00:31:33](#)

التخيير متى يأتيه؟ اذا كان الامر لا يبقى شيء اما اذا كان يبقى شيء لا نقول التخيير ليس لك الا ان يبقى الشيء لا يمكن تجاوزه او يعني تفاديه واضح هذا ولا مو واضح - [00:31:50](#)

طيب ثم قال ومن وجبت عليه سن فلم يجدها. في بعض النسخ مسنة. فلم يجدها يعني في المية اثنين وعشرين. يعني هو مية واحد وعشرين ثلاث بنات. لا لا لا. مية اثنين وعشرين برضو - [00:32:06](#)

مئة واثنين وعشرين لا لا ما ترجع لا لا لا الصبر لا ترجع الى هذا الا اذا يعني الان المئة واثنين وعشرين مية واحد وعشرين ما يحتاج الى القسم - [00:32:23](#)

ثلاث بنات لبون وما في شيء فانت لو رجعت الى مئة واثنين وعشرين اقسام القسمة انظر ماذا تفعل؟ على اربعين ولا على خمسين؟ مئة واثنين وعشرين كم؟ على اربع مئة واربعين على اربعين كم فيها؟ ثلاث ثلاث بنات لابوه رجعنا الى - [00:32:40](#)

اه قال ومن وجبت عليه سن فلم يجدها اخرج ادنى منها ومعاشة او عشرون درهما اخرج ادنى منها ومعها شاتان او عشرون درهما. وان شاء اخرج اعلى منها واخذ شتين او عشرين درهم - [00:32:57](#)

وجبت عليه بنت لبون وليست عند بنت اللبون مخير بامرین اما ان يخرج دون منها ما الذي بعد دون البنت اللبون؟ بنت مخاض يخرج بنت مخاض ومعها ومع شاتان لرفع النقص او عشرون درهما - [00:33:16](#)

لا اريد اخرج بنت المخاض. اريد اخرج اكبر من بنت اللبون ما هو؟ الحق قال اخرج حق كن اخرج الحق وخذ عوضا عنها شاتين او عشرين درهما. يعطيك الجابي جاب الزكاة المتصدق او المتصدق - [00:33:42](#)

متصدق المتصدق المصدق الذي يخرج الزكاة والمتصدق يعني متصدق والمصدق الذي يخرج الزكاة. يأخذ الزكاة يعطيه واضح هذا اذا اخرج وجبت عليه سن اخرج اقل منها ها يدفع الفرق. وان اخرج اعلى منها يأخذ الفرق. ما هو الفرق - [00:34:05](#)

شاتان او عشرون درهما. فيعطيه المصدق قال او قال لا قال اعطني عشرين درهم. فهو بالخيار هذا واضح ما يحتاج كثر كلام فيه هنا مسألة ذكرها في الحاشية يقول هنا قول او عشرين درهما - [00:34:31](#)

هذي تسمى الجبران قوله او عشرون درهما تقديرا في جبران الزيادة والنقصان دليل ذلك حديث انس بن مالك المتقدم مر معنا في الحديث نعود لكم فيه قال قال ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليست عنده - [00:35:16](#)

جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحق ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما. ومن بلغت عنده صدقة الحق وليس عنده الحق. وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق - [00:35:50](#)

عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة وليست عنده الا بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبور ويعطى شاتين او عشرين درهما وان بلغت عنده صدقة بنت بنت لبون - [00:36:09](#)

ومن بلغت صدقته بنت لبول وعنده حقة فانها تقبل منه الحق ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبن وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين - [00:36:25](#)

هذا واضح لكن هنا مسألة ذكرها قال لكن هل العشرون درهما تقويم للشاتين؟ ام هو تعيين بدل من الشاتين هل النبي صلى الله عليه وسلم لما قال او عشرين درهما اراد قيمتها في ذلك الوقت - [00:36:47](#)

ام تعيين بدل قال اختلف فيه ذلك الفقهاء فمن قال ان والراجح انها تقويم للشاتين يعني تقويم في ذلك الوقت كانت قيمة الشاتين عشرون درهما. فقيمة الشاة الواحدة عشر دراهم - [00:37:06](#)

فلذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في ذلك الوقت الان ما قيمة الشاة الواحدة كم يا ابو علي؟ الف وخمس مئة. الف وخمس مئة ريال الذي عليه شاتان - [00:37:25](#)

اذا يخرج ثلاث الاف هذا الذي يقولون بالتقويم ومن قالوا لا هو تعيين فلا بد ان ينظر في عشرين درهما فضة فيخرجها او وزنها من الفضة او قيمة هذه الفضة - [00:37:38](#)

واضح ما قيمة العشرين درهم من الفضة؟ كذا؟ بغض النظر عن ان تكون مساوية لثمن الشاة او لا؟ هذا هو الفرق هذه مسألة الخلاف هذي مسألة الخلاف والله اعلم المحشي هنا الدكتور عبدالله الطيار - [00:38:04](#)

يقول والراجح انها تقويم للشاتين فلا يكفي ان يعطيه عشرين درهما بدلا من الشاتين بل عليه ان يحسب قيمة الشاتين ثم يعطيه هذه القيمة حسب المكان والاسعار هذا الذي ذهب اليه - [00:38:23](#)

وما هو بعيد. لكن يعني ما عندك حاشي هذي عندك هذي ما ذكر شي عليها بسام الله اعلم والنظر الى القيمة اذا نظرت الى المعنى ان مقصود القيمة تنظر الى انها حظ للفقراء من جهة - [00:38:40](#)

وايسر عليه من جهة اخراجه مطلوب منهم شات هذي قيمة الشركة فاذا لم يجد الدراهم مثل هذا الزمان ليس موجود هذا التعامل بالفضة فنقول اخرج شاتم لكن الكلام لو لم يجد الشاة - [00:39:02](#)

اذا وجدت الشاة عنده لزمته اذا لم يجدها سيضطر الى شرائها او الدراهم الدراهم غير موجودة والغنم غير موجودة لانه سيضطر الى

شرائها نقول اخرج قيمتها اخرج قيمتها ثم ذكر تنبيهات - 00:39:27

قال اولا الذي يؤخذ في زكاة الابل الاناث دون الذكور الا ابن لبون ان عدم بنت مخاطب بخلاف البقر فتؤخذ منها الذكور مكان الاناث فيخرج تبعية او تبيعا ذكرنا هذا فيما مضى - 00:39:51

ثانيا اذا كانت الابل كلها ذكورا اجزأ الذكر في اخراج الزكاة على الصحيح من اقوال اهل العلم تقدم هذا. ثالثا ان تطوع المزكي فاخرج عما وجب عليه سنا اعلى من السن الواجب جاز - 00:40:11

هذا لا شك فيه انه جزم لانه قال الا ان يشاء ربها كما في الحديث قال آ في حديث الغنم قال ولم ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها. فلو زكى الاربعة من الابل دل على انه جائز ولا نقول هذا مبتدع - 00:40:27
يزكي ما لا يجب لا هذا دل انه جائز ولما ارسل النبي صلى الله عليه وسلم ابي ابن كعب صدقة اه جاءه رجل بشاة افضل مما وجبت عليه او بناقة - 00:40:51

فقال انها لا تجب عليك لا اخذ منك الا ما امرني الرسول صلى الله عليه وسلم وان شئت تأتي معي الى رسول الله فجاء فاخرجها فقال انفقها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:09

وهي افضل مما وجب عليه اراد ان يتقرب الى الله فيها وبورك له فيها جاء في بعض الاخبار انه انها بورك في ابله بركة عظيمة جدا سبحانه الله لما اخرجها طيبة بها - 00:41:23

نفسه ثم قال النوع الثاني البقر نقف عند هذا لانه حان وقت هذا اخونا يسأل عن شروط الاجتهاد وما هو شروط المجتهد هذا يعني خارج الدرس مررنا على ذكرها مرورا ومن اراد ذلك فكتب اصول الفقه - 00:41:40

في اواخره يذكرون كل كتب فصول الفقه يذكرون ايش؟ شروط المجتهد ويراجعها. هي موجودة سهلة هل المسلم في الاختيار ايش في الخيار في تأدية زكاة ما لا ام هي خاضعة لولي الامر لا يخرجها الا بعد اذنه - 00:42:11

الاصل ان الانسان ماله يتصرف فيه كيف يشاء يجب عليه ان يخرج الزكاة الواجب فيه لكن تبقى قضية هي اذا كان ولي الامر يباشر اخراج الزكاة اخضع من الناس كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك ويرسل السعاة - 00:42:40

وآ يأتون بها ومن منعها قوتل وابو بكر رضي الله عنه قال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدون الى رسول الله لقاتلتهم عليه والنبي صلى الله عليه وسلم لما جهز جيش - 00:43:01

خالد في غزو قوم من العرب لما ارسل اليهم الوليد ابن عقبة ابن ابي معيط فقال انهم منعوا الزكاة يا رسول الله كذب عليهم فجهز جيشا فنزل قوله ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا تصيبوا قوم بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين. فتبين ان الرجل كذب عليهم. جاء الرجل بصدقته الى اخر القصة. دل على ان هذه الامور - 00:43:14

يباشرها ولي الامر ينفقها. لكن اذا كان ولي الامر لا يباشرها او لا يباشر الاموال الباطنة لان العلماء يقسمون الزكاة الى ظاهرة وباطنة الظاهرة الابل الغارس والزرع الحرث هذه ظاهرة يراها الناس - 00:43:41

فكان النبي صلى الله عليه وسلم يرسل من يخرسون الزكاة ويرسل يرسل الى اهل الحر الغرس من يخرس الزكاة عليهم ويأتي بالصدقة ويرسل الى اهل الابل والشاة على مياهم من يخرج - 00:44:09

من يأتي بالزكاة عليهم يحسبها عليهم ويعددها على مياهم وقالوا ان هذا في اصحاب الاموال الظاهرة هي التي يرسل اليها. الاموال الباطنة الانسان ما عنده في امواله فهذه لا تخرج بها. بقي التجارة ان كانت في حكم الظاهرة - 00:44:26

بمعنى انها معلنة تجارات ومحلات ظاهرة هذه يأتيهم ويأخذها منهم لانها في حكم الظاهر وهكذا فهنا يقول فان كان هل لا بد من اذن ولي الامر؟ نقول ان كان ولي الامر يأتي - 00:44:47

اليه ويأخذ منه الزكاة وهنا لا يخرجها الا اليه الا اذا صدقه لما قال له اخر الزكاة فقال اخرجته وصدقه وهنا له ان يفعل ذلك ان يخرجها واما اذا طلبه ولي الامر فيجب ان يدفعوها اليه - 00:45:08

يجب ان يدفعوها اليه النبي صلى الله عليه وسلم اوجب عليهم ان يدفعوها الى المصدقين الذين يرسلهم اليه ولا يمانع ويقول انا

اتصرف بمالي كيف شئت ولذلك الصحابة قاتلوا بعض المرتدين بسبب منعهم من الزكاة - 00:45:31

وكان مالك بن نويرة يقول هذه اموالنا زكاتها نخرجها في فقرائنا لا ندفعها وبعضهم منعها ظن انها فقط للنبي صلى الله عليه وسلم لا

تخرج الا للرسول ولا تخرج فيما بعده - 00:45:52

فقاتلهم الصحابة عليهم يقاتل على منعها على هذا يجب عليه اذا طلبه اولياء الامور يجب عليه ان يدفعها اليه وتبرأ ذمته بذلك حتى

ولو كان فاجرا ظالما نعم حتى ولو كان فاجرا ظالم - 00:46:08

لان هذا الذي اوجب الله عليه وتبقى قضية اذا وجبت عليه وتأخر عليه ولي الامر الساعي ما جاءه تأخر هل يخرجها او ينتظر حتى

يأتيه يؤخرها سنة وستين قالوا فان كان - 00:46:25

اذا اخرجها صدقه وجب عليه ان يخرجها وان كان لا يصدق يأخذ منه مرة ثانية قالوا لا يجب عليه بل يحفظها حتى يأتي ويدفعها له

والله اعلم صلى الله وسلم - 00:46:45

اولى حتى ولو حتى ولو الذين كانوا يدفعونها الى عمال النبي صلى الله عليه وسلم كانوا آآ عندهم اقارب محتاجين وليس المعنى لا

بد بالضرورة ان ان تؤخذ دائما الى بيت المال لا. والمقصود انه يتصرف فيها فبعضهم كان يأخذها ويقسمها - 00:47:04

فما زاد حملوه الى بيت المال الى النبي صلى الله عليه وسلم ليقسمها في الفقراء غيرهم. والاصل ان الزكاة تقسم على فقراء البلد.

تؤخذ من اغنياء فتد في فقرائهم فلا ترفع الى الى ولي الامر الا بعد ما يغتني استغني اهل المحلة - 00:47:26

مالك بن نويرة لا عذره ادروا اه قبيح ليس آآ يعني الصحابة لما عاملوه على هذا وجدوا منه شيء اخر. لما اخذه قال له ابو خادم

الوليد كلاما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هكذا - 00:47:48

يقول صاحبكم قال وليس بصاحب لك اضرب عنقك وبتأخذ عذر الحين دلوقتي فيه غاية زكاء مع ان يقول عصيت ولي الامر

اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وهو بمشهد - 00:48:15

اذا كان اذا كان ان يعصي يعصي. كيف؟ يحاسبه الله عز وجل يكفي هذا لان - 00:48:46